

سنن ابن ماجه

1954 - حدثنا عمرو بن عبد الله و محمد بن إسماعيل . قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر .
 . (للفروج به استحلتتم ما به يوفي أن الشرط أحق إن) قال A النبي عن - Y
 [ش (إن أحق الشرط الخ) أي أليق الشروط بالإيفاء شروط النكاح . والظاهر أن المراد به كل ما شرطه الزوج ترغيبا للمرأة في النكاح ما لم يكن محظورا] . K صحيح